

صادر عن الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة

الأصل: الإنجليزية



معاهدة تجارة الأسلحة
المؤتمر العاشر للدول الأطراف
جنيف، 19 - 23 آب/أغسطس 2024

الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة تقرير الرئيسين المشاركين إلى المؤتمر العاشر للدول الأطراف

مقدمة

1. يقدم الرئيسان المشاركان للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة، السفير رازفان روسو من رومانيا والسفير سيونغ-مي-يون من جمهورية كوريا مسودة هذا التقرير على المؤتمر العاشر للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة. ويقصد منه أن يعكس ما قام به الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة، وأصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة، من عمل للنهوض بعالمية المعاهدة منذ المؤتمر التاسع للدول الأطراف، على النحو المُبلغ عنه أثناء اجتماع الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة المنعقد في 22 شباط/فبراير 2024. كما يتضمن التقرير نظرة عامة على المناقشات التي جرت في اجتماع الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة المنعقد في 22 شباط/فبراير 2024، وعلى نواتج الاجتماع، فيما يتعلق بورقة العمل المقدمة من الرئيسين المشاركين بشأن تنفيذ قرارات المؤتمر التاسع للدول الأطراف المتعلقة بعمل الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة (ATT/CSP10.WGTU/2024/CHAIR/777/DrWP) [والإحاطة المقدمة من الرئيسين المشاركين للفريق أثناء الاجتماع التحضيري غير الرسمي للمؤتمر العاشر للدول الأطراف يومي 16-17 أيار/مايو 2024]. وتختتم التقارير بتوصيات يقدمها الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة لكي ينظر فيها المؤتمر العاشر للدول الأطراف بشأن هذا الموضوع.

2. وتتضمن مسودة التقرير المرفقات التالية:

أ. مرفق أ: مسودة خطة عمل الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة لجهود عالمية معاهدة تجارة الأسلحة؛

ب. المرفق ب: مسودة قائمة بالأسئلة العملية المتعلقة بالتصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيعها.

خلفية

3. أنشأ المؤتمر الثالث للدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة بهدف قيادة عملية تنسيق الأفكار بشأن موضوع العالمية مع النظر في تحديد أنسب السبل لدفع الموضوع قُدماً. يسترشد عمل الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة باختصاصات الفريق بالإضافة إلى خطة العمل الأولية للفريق التي وافق عليها المؤتمر الثالث للدول الأطراف.¹

4. اتخذ المؤتمر التاسع للدول الأطراف عدداً من القرارات المؤثرة على عمل الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة. ويتعلق أحد القرارات باعتماد مقترح "تحسين عمل الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة"، والذي يحدد توصيات تشمل، من بين أمور أخرى، "[تكليف] الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة بتوضيح التفاصيل، حسب الاقتضاء، المتعلقة بجهود العالمية، والتي تشمل الدور المحتمل للصناعة أثناء دورة المؤتمر العاشر للدول الأطراف".² وتتعلق القرارات الأخرى باعتماد مقترح استعراض برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة ومقترح تشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة وجوهر عمله، والذي ينطوي على أن يحقق الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة الاتساق بين عمله والعمل الأساسي للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة ومن خلال المناقشات

¹ ATT/CSP3.WGTU/2017/CHAIR/160/Conf.Rep

² انظر الفقرتين 23 (أ) و(ب) من التقرير النهائي للمؤتمر التاسع للدول الأطراف (ATT/CSP9/2023/SEC/773/Conf.FinRep.Rev2) والمرفق أ بمسودة تقرير الرئيسين المشاركين للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة إلى المؤتمر التاسع للدول الأطراف (ATT/CSP9.WGTU/2023/CHAIR/769/Conf.Rep).

الهيكلية بشأن مرحلة/طور التنفيذ الخاص "بالتصديق/الانضمام إلى معاهدة تجارة الأسلحة وتطبيعها"³ ومن أجل تيسير المناقشات بشأن تنفيذ هذه القرارات الصادرة عن المؤتمر التاسع للدول الأطراف، أعد الرئيس المشاركون للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة ورقة العمل المذكورة أعلاه.

اجتماع الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة في 22 شباط/فبراير 2024

تحديث أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بشأن حالة التصديقات والانضمام

5. في بداية الاجتماع، استعرض الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة حالة المشاركة استناداً إلى العرض التقديمي المقدم من أمانة معاهدة تجارة الأسلحة⁴. لم يتغير عدد الدول الأطراف منذ المؤتمر التاسع للدول الأطراف ولا يزال ثابتاً عند 113 دولة، وهناك 28 دولة موقعة لم تصبح من الدول الأطراف حتى الآن. لا تزال أندورا هي أحدث الدول انضماماً إلى المعاهدة، حيث أودعت صك التصديق الخاص بها في 02 كانون الأول/ديسمبر 2022. وفي العام الحادي عشر منذ اعتماد المعاهدة في حزيران/يونيو 2013، لم تنضم أي دولة حتى الآن إلى المعاهدة، وانضمت دولة واحدة فقط في العام التاسع ودولتان في العام العاشر (نيوي والفلبين وغابون).

6. وفي ضوء المناقشة المخططة لجهود عالمية المعاهدة المستقبلية التي سيقوم بها الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة، أكدت أمانة معاهدة تجارة الأسلحة أيضاً على معدل المشاركة الإقليمي الحالي. وفي هذا الصدد، تعتبر آسيا صاحبة أقل معدلات المشاركة، حيث تبلغ نسبة الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة من بين الدول الآسيوية 23% فقط (وهناك 21% من الدول الأخرى الموقعة على الاتفاقية). في أوقيانوسيا، 40% من إجمالي الدول من الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة (وهناك 20% من الدول الموقعة). في أفريقيا، 54% من إجمالي الدول من الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة (وهناك 20% من الدول الموقعة). في الأمريكتين، 79% من إجمالي الدول من الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة (وهناك 6% من الدول الموقعة). في أوروبا، 93% من إجمالي الدول من الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة (وهناك 2% من الدول الموقعة).

تحديث بشأن أنشطة تعزيز عالمية معاهدة تجارة الأسلحة

7. قدم رئيس المؤتمر العاشر للدول الأطراف نظرة عامة على أنشطة العالمية التي قامت بها رومانيا حتى الآن. قامت رئيس المؤتمر العاشر للدول الأطراف بتيسير إعداد ومعالجة القرار المتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة عام 2023 خلال اللجنة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة، والذي جرى التصويت عليه بموافقة 159 دولة وبدون أصوات معارضة. كما أشار رئيس المؤتمر العاشر للدول الأطراف إلى مشاركة رومانيا في جهود التوعية الإقليمية، حيث استضافت مؤخراً منغوليا في زيارة دراسية، وإلى مشاركته في العديد من الفعاليات التي أقامها أصحاب المصلحة.

8. وبصفتها الرئيس المشارك، أعلنت جمهورية كوريا أنها كانت قد انتهت من مشروعها لترجمة "مجموعة أدوات عالمية معاهدة تجارة الأسلحة" و"حزمة الترحيب بالدول الجديدة في معاهدة تجارة الأسلحة" إلى جميع اللغات الآسيوية.⁵ وقد قامت جمهورية كوريا أيضاً بتعزيز معاهدة تجارة الأسلحة في الاجتماعات والأنشطة ذات الصلة في منطقة المحيطين الهندي والهادئ.

9. أبلغ عدد من الدول الأطراف والمنظمات الإقليمية الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة، بعد ذلك، بأنشطتها في مجال العالمية منذ المؤتمر التاسع للدول الأطراف. وجاء من بين تلك الأنشطة استضافة حوارات المائدة المستديرة الخاصة بالعالمية، وتعزيز معاهدة تجارة الأسلحة في الاجتماعات الرفيعة المستوى داخل الأطر الإقليمية القائمة، وتنظيم حملات التوعية على هامش اجتماعات اللجنة الأولى للجمعية العامة للأمم المتحدة بالإضافة إلى تقديم المساعدة بشأن موضوعات مثل التشريعات المحلية. كما أبرز العديد

³ انظر الفقرتين 24 (و) 35 من التقرير النهائي للمؤتمر التاسع للدول الأطراف (ATT/CSP9/2023/SEC/773/Conf.FinRep.Rev2)، والمرفق د بمسودة تقرير رئيس الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة إلى المؤتمر التاسع للدول الأطراف (ATT/CSP9.WGETI/2023/CHAIR/767/Conf.Rep)، وبخاصة الفقرتين 8 و11، ومسودة مقترح استعراض برنامج عمل معاهدة تجارة الأسلحة الصادرة عن لجنة الإدارة (ATT/CSP9.MC/2023/MC/765/Conf.Prop)، وبخاصة الفقرتين 18 و19.

⁴ هناك نظرة عامة مُحدّثة على حالة المشاركة متاحة على صفحة حالة المعاهدة من الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة: <https://www.thearmstradetreaty.org/treaty-status.html?templateId=209883>.

⁵ كلا الوثيقتين متاحان على صفحة الأدوات والمبادئ التوجيهية من الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة: <https://www.thearmstradetreaty.org/tools-and-guidelines.html>.

من الوفود أهمية السعي إلى إيجاد أوجه تناغم بين جهود العالمية وأكدوا على الدور الهام الذي يقوم به المجتمع المدني في عالمية معاهدة تجارة الأسلحة.

10. قدمت منظمات المجتمع المدني أيضاً تقريراً عن أنشطتها السابقة والمستقبلية، والتي تركزت بصفة أساسية في منطقة أفريقيا ومنطقة المحيطين الهادئ والهندي، والتي تهدف إلى الجمع بين الدول من أجل مشاركة تحديات التوطين والتنفيذ. كما ذكرت المنظمات الجلسات غير الرسمية لعقد حوار بشأن العوامل التي تمنع الدول من الانضمام إلى المعاهدة وتحديات التنفيذ التي تواجهها. وفي هذا السياق، وجهت المنظمات أيضاً الدعوة إلى الوفود لاستخدام نفوذها على جميع المستويات، وأشارت إلى تشجيع المؤتمر التاسع للدول الأطراف على استمرار تبادل وجهات النظر بصفة منتظمة بين رئيس مؤتمر الدول الأطراف والرئيسين المشاركين للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة ورؤساء وميسرو الهيئات الفرعية لمعاهدة تجارة الأسلحة، والدول وممثلي المجتمع المدني بشأن تعزيز عالمية معاهدة تجارة الأسلحة.

11. اتفقت جميع الوفود على ضرورة إطلاق مبادرات إضافية بالنظر إلى انخفاض معدل المشاركة في بعض المناطق، نظراً لأن الالتزام العالمي يعد من الأمور الرئيسية من أجل نجاح المعاهدة. دعت الوفود جميع الدول التي لم تنضم حتى الآن إلى المعاهدة للقيام بذلك، مع ذكر الدول الموقعة على وجه التحديد.

النظر في ورقة العمل بشأن تنفيذ قرارات المؤتمر التاسع للدول الأطراف المتعلقة بعمل الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة

مقدمة من الرئيسين المشاركين

12. في إطار هذا العنصر من جدول الأعمال، قدّم الرئيسان المشاركان للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة الجزئين المكونين لورقة العمل المقدمة منهما، واللذان يتناولان على الترتيب جهود الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة المستقبلية في مجال العالمية بما يتماشى مع المقترح المعتمد بشأن "تحسين عمل الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة"، والاتساق بين عمل الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة وجدول أعمال الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة، من خلال المناقشات الهيكلية بشأن الممارسات الوطنية في مجال التصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيقاتها.

13. فيما يتعلق بالجهود المستقبلية للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة في مجال العالمية، ركز الرئيسان المشاركان على خطة العمل على المدى المتوسط أو الطويل والتي يتعين على الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة تطويرها من أجل "تمكينه" من تقديم الدعم المستمر للعمليات الوطنية الرامية إلى التصديق على معاهدة تجارة الأسلحة أو الانضمام إليها على مدار فترة ممتدة". وسوف يستتبع ذلك، قيام الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة "بتركيز جهوده على (أ) منطقة/مناطق محددة لفترة زمنية معينة (المقترح الأولي لفترة ثلاث سنوات) وتقييم التقدم المحرز". من أجل تقديم عناصر ذات صلة بالنسبة لخطة العمل هذه، أدرج الرئيسان المشاركان أسئلة توجيهية في ورقة العمل المقدمة منهما لكي تنظر فيها الوفود.

14. وفيما يتعلق بالمناقشات الهيكلية المنتظرة للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة بشأن الممارسات الوطنية في مجال التصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيقاتها، أوضح الرئيسان المشاركان أن ورقة العمل المقدمة منهما تفضّل الموضوعات المعدّة للمناقشة (دور السلطة التنفيذية والبرلمان، العمليات التشريعية وعمليات التشاور الوطنية) وتتناول ترتيبات العمل لهذه المناقشات. سوف يناقش الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة هذه الموضوعات المترابطة بشكل كلي في الاجتماعات المتعاقبة للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة. ولهذا الغرض، سوف تصبح "ممارسات التصديق / الانضمام والتطبيق الوطني" عنصراً متكرراً على جدول أعمال الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة لمدة ثلاث دورات على الأقل من مؤتمر الدول الأطراف. كما ألقى الرئيسان المشاركان الضوء على مسودة قائمة الأسئلة العملية المتعلقة بالتصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيقاتها التي قُدّمت لإرشاد الدول الأطراف وغيرها من أصحاب المصلحة في مساهماتهم/عروضهم التقديمية أثناء المناقشات الهيكلية. وهذه المسودة من المخرجات التي سوف تُسلّم إلى المؤتمر العاشر للدول الأطراف.

المناقشات بشأن الجهود المستقبلية للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة في مجال العالمية

15. كان هناك دعم واسع بين الوفود للنهج الجديد بشأن جهود الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة في مجال العالمية كما التزم الكثير من الوفود أيضاً بالمساعدة في تعزيز العالمية، والانخراط مع الدول في إقليمها التي لم تنضم حتى الآن إلى المعاهدة ومساعدة تلك

الدول في جهودها الرامية إلى التصديق/الانضمام والتوطين.

16. على صعيد التركيز الإقليمي لجهود العالمية، ذكرت الوفود في الغالب منطقة آسيا والمحيط الهادئ باعتبارها الهدف الأساسي (نظراً لأن معدل مشاركة المجموعة الإقليمية لدول آسيا والمحيط الهادئ يبلغ 22% وتشمل المجموعة 11 دولة موقعة).⁶ ذكرت بعض الوفود أيضاً بعض المناطق في أفريقيا باعتبارها مناطق ذات صلة للتركيز عليها، وذلك في ضوء انخفاض معدلات المشاركة في المناطق الفرعية الشمالية والشرقية من أفريقيا. ولكن الوفود نوهت إلى ضرورة عدم إضاعة فرص إقناع دول من أقاليم أخرى بالانضمام وأقرت بأن جميع الدول الموقعة تظل أولوية (طبقاً للإلزام الصادر عن المؤتمر التاسع للدول الأطراف). كما ذكرت الوفود أيضاً أن الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة ينبغي أن يظل على تواصل مع كبار الدول المصدرة والمستوردة التي لم تنضم بعد كدولة طرف، وأن يضع كذلك المصالح الاستراتيجية في الاعتبار، مثل إمكانية الإسهام في مكافحة الجريمة المنظمة.

17. من ناحية العوامل والمعلومات التي ينبغي النظر فيها بشأن حالة التصديق لدى الدول ومدى ميلها للانضمام للمعاهدة، أشارت الوفود إلى البيانات المتاحة بالفعل داخل عملية معاهدة تجارة الأسلحة ومنها "مجموعة أدوات عالمية معاهدة تجارة الأسلحة" و"حزمة الترحيب بالدول الجديدة في معاهدة تجارة الأسلحة". وذكرت الوفود استخدام آليات الدعم مثل الصندوق الاستئماني الطوعي وقاعدة بيانات معاهدة تجارة الأسلحة للتوفيق بين الاحتياجات والموارد، والتي يجب أن تستخدم بصورة نشطة لدعم جهود عالمية المعاهدة وتنفيذها. ويمكن تضمين المعلومات التي جمعت بشأن استخدام الدول ذات الصلة لمثل هذه الآليات في وثيقة عن حالة التصديق لديها ومدى ميلها للانضمام للمعاهدة (تتكامل مع المعلومات الأخرى ذات الصلة الموجودة ضمن عملية معاهدة تجارة الأسلحة). ويمكن لمثل هذه الوثيقة أن تفيد في إثراء جهود التوعية أو توجيهها.

18. ولكن الوفود أشارت إلى ضرورة إجراء تقييم سياسي واسع النطاق من أجل تحديد أهداف محددة، ويمكن لنواب رئيس مع أن يقدموا رؤية قيمة على نحو فعال لهذا التقييم. اقترح أحد الوفود أن يقوم نواب الرئيس بإجراء دراسات استقصائية تقييمية في مناطقهم الإقليمية. وأضاف وقد أقر أنه من الممكن أن يأخذوا في الاعتبار، لمثل هذا العمل، الدوافع والفوائد والتحديات المبينة في مجموعة أدوات عالمية معاهدة تجارة الأسلحة المشار إليها أعلاه.⁷ وعلى أي حال، ينبغي أن تركز التقييمات تحديداً على الدول بشكل فردي: فالمساعدات الفردية هي جزء لا يتجزأ من النهج الجديد. وفي هذا الصدد، من الواضح أن الوضع السياسي والدستوري الداخلي لبلد ما يمكن أن يكون له دور رئيسي في قدرة الدولة على الانضمام إلى المعاهدة، حتى وإن كانت الدولة ملتزمة بذلك. وجرى التأكيد على أن المعلومات المتحصل عليها من هذه العملية قد تكون حساسة وتتطلب التعامل معها بشكل مناسب مع اتباع تدابير بناء الثقة.

19. كما أكدت الوفود على أهمية أوجه الاتساق مع جهود العالمية الأخرى، سواء على المستوى الثنائي والإقليمي والمتعدد الأطراف. وفي هذا الصدد، وكما ورد أيضاً في ورقة العمل المقدمة من الرئيسين المشاركين، فإن الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة يمثل منصة لرصد ودعم التنفيذ الكلي للنهج الجديد المقترح وجميع الجهود المبذولة من أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة.

المناقشات بشأن تحقيق الاتساق بين عمل الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة والعمل الأساسي للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة (المناقشات الهيكلية للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة بشأن الممارسات الوطنية في مجال التصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيعها)

20. أعربت الوفود أيضاً عن استعدادها لتقديم الدعم الواسع للمناقشات الهيكلية للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة بشأن الممارسات الوطنية في مجال التصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيعها. وأشارت الوفود إلى أن الأسئلة التوجيهية المقترحة في المرفق ذات

⁶ للاطلاع على نظرة عامة عضوية مجموعات الأمم المتحدة الإقليمية، انظر <https://www.un.org/dgacm/en/content/regional-groups>. لاحظ أنه في سياق معاهدة تجارة الأسلحة، فإن حالة المشاركة تؤخذ في الاعتبار بالنظر إلى الأقاليم الجغرافية في المخطط الجغرافي للأمم المتحدة (1949/04/methodology/unstats.un.org/). وفي هذا الصدد، وطبقاً لما أشير إليه أعلاه، فإن معدل المشاركة في منطقة آسيا يبلغ 23% بينما يبلغ 40% في أوقيانوسيا.

⁷ تتضمن مجموعة أدوات عالمية معاهدة تجارة الأسلحة قسماً يخص فوائد الانضمام للمعاهدة وهو يستند إلى موضوع المعاهدة والهدف منها. وهو يبين أن الانضمام للمعاهدة يعني أن تكون جزءاً من مجتمع من الدول التي تقوم بتشغيل تجارة دولية جيدة التنظيم في مجال الأسلحة التقليدية لأغراض الشفافية، والسلام والأمن، وحقوق الإنسان، والتنمية المستدامة، وتنظيم التجارة وتحسين معايير التجارة ودعم أوجه الاتساق مع الصكوك الأخرى. كما تتضمن قسماً آخر يخص التحديات التي تواجهها الدول في الانضمام للمعاهدة وقسماً للأسئلة الشائعة التي تتناول الأسئلة ذات الصلة مثل "ما هو الفرق الذي تصنعه المعاهدة في تجارة الأسلحة العالمية؟" وكيف يمكننا التأكد من احترام الدول الأطراف لالتزاماتها؟ وهل تمنع المعاهدة الدول من استيراد الأسلحة؟

صلة وثيقة وأن العروض التقديمية المنتظرة على أساس تلك الأسئلة سوف تولّد قدراً كبيراً من المعلومات. كما رحبت الوفود بإدراج الوظائف الشاملة الخاصة بالتعاون الدولي والمساعدة الدولية ضمن الأسئلة.

21. أكدت الوفود أيضاً على أن الغرض الرئيسي من العروض التقديمية المنتظرة ينبغي أن يكون كيفية استفادة الدول الموقعة وغيرها من الدول التي تنظر في الانضمام إلى المعاهدة منها. ولكن ينبغي أيضاً أن تتناول الدول الأطراف التي تقدم عملية التصديق/الانضمام لديها الدوافع الرئيسية لتصديقها/انضمامها. اقترح أحد الوفود أن توجه الدعوات لحضور العروض التقديمية المنتظرة أيضاً إلى الدول الموقعة وغيرها من الدول التي عبرت عن اهتمامها بالتصديق أو الانضمام. ويمكن أن تساعد مدخلاتها الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة ومقدمي المساعدة الدولية في تركيز جهودهم.

الخلاصة وآفاق المستقبل بعد اجتماع الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة في 22 شباط/فبراير 2024

22. في ختام مناقشات الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة بشأن جهود العالمية المستقبلية، ذكّر الرئيس المشاركان الوفود بأن الخطوة التالية المنتظرة في هذا الموضوع هي إعداد مسودة أولية لخطة عمل جهود عالمية معاهدة تجارة الأسلحة على المدى المتوسط أو المدى الطويل. وسوف تكون مسودة خطة العمل هذه جزءاً من مسودة تقرير الرئيسين المشاركين إلى المؤتمر العاشر للدول الأطراف، والتي سوف تتضمن أيضاً مسودة التوصيات. سوف تُمرّر مسودة التقرير بغية عقد مناقشة بشأن هذا الموضوع خلال الاجتماع التحضيري غير الرسمي للمؤتمر العاشر للدول الأطراف المقرر انعقاده يومي 16-17 أيار/مايو 2024.

23. فيما يتعلق بالمناقشات الهيكلية للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة بشأن الممارسات الوطنية في مجال التصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيقها، أحاط الرئيس المشاركان بالدعم الواسع للنهج ولقائمة الأسئلة العملية المتعلقة بالتصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيقها. لم يسمع أي من الرئيسين المشاركين، أو يتلقى أية مقترحات لتعديلات محددة أو لإضافة أسئلة إضافية إلى القائمة. وطلب من الوفود التي لا تزال ترغب في تقديم مثل هذه المقترحات القيام بذلك كتابةً. وفي حال عدم ورود مثل هذه المقترحات بعد الاجتماع الذي عُقد في 22 شباط/فبراير 2024، سوف تعتبر القائمة المقترحة مكتملة وقابلة للتسليم إلى المؤتمر العاشر للدول الأطراف.

24. ومن الآن فصاعداً، أكد الرئيس المشاركان على أن قرارات المؤتمر التاسع للدول الأطراف التي تؤثر على العالمية وعلى الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة، تتجاوز المُخرجين اللذان سيتم تسليمهما إلى المؤتمر العاشر للدول الأطراف واللذان تناولتهما ورقة عمل الرئيسين المشاركين واجتماع الفريق العامل بعالمية المعاهدة في 22 شباط/فبراير 2024. وكما ذُكر أيضاً في ورقة العمل المقدمة منهما، فقد ركز الرئيس المشاركان، في هذا الاجتماع تحديداً، على العناصر الواردة في المقترح المعتمد بشأن "تحسين عمل الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة" التي تنص صراحةً على دور للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة ذاته، مع ملاحظة أن العناصر الأخرى تتناول الدول الأطراف وأمانة معاهدة تجارة الأسلحة. ولكن، ينبغي أن يكون واضحاً أنه لكي تحقق مسودة خطة العمل نتائج ملموسة، يجب على جميع أصحاب المصلحة ذوي الصلة النهوض بأدوارهم المنتظرة وأن يتولى الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة رصد ودعم التنفيذ الإجمالي للنهج الجديد المقترح.

إحاطة الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة أثناء الاجتماع التحضيري غير الرسمي للمؤتمر العاشر للدول الأطراف الذي سيعقد خلال يومي 16-17 أيار/مايو 2024

25. [سوف يُدرج بعد الاجتماع التحضيري غير الرسمي للمؤتمر العاشر للدول الأطراف المقرر انعقاده يومي 16-17 أيار/مايو 2024]

توصيات للمؤتمر العاشر للدول الأطراف

26. بناءً على ما تقدم، وبالنظر إلى العمل الذي قام به الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة من أجل تحقيق ولايته خلال الفترة بين المؤتمرات التاسع والعاشر للدول الأطراف، يوصي الفريق العامل المؤتمر العاشر للدول الأطراف بأن:

- 1) يرحب بمسودة خطة عمل جهود عالمية معاهدة تجارة الأسلحة، على النحو الذي يتضمنه المرفق أ من هذا التقرير، لكي يقوم الفريق العامل بمراجعتها وتحديثها، حسب الاقتضاء؛
- 2) يرحب بقائمة الأسئلة العملية المتعلقة بالتصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيقاتها للمناقشات الهيكلية للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة بشأن الممارسات الوطنية في مجال التصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيقاتها، على النحو الذي يتضمنه المرفق ب من هذا التقرير، لكي يقوم الفريق العامل بمراجعتها وتحديثها، حسب الاقتضاء؛
- 3) يشجع الدول الأطراف على التطوع بتقديم عروض تقديمية بشأن ممارساتها الوطنية في مجال التصديق/الانضمام والتطبيع، مع أخذ الأسئلة العملية المتعلقة بالتصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيقاتها في الاعتبار لكل موضوع.

المرفق أ

مسود خطة عمل الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة لجهود عالمية معاهدة تجارة الأسلحة

مسودة

خلفية

1. خطة العمل هذه مرفقة بتقرير الرئيسين المشاركين للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة إلى المؤتمر العاشر للدول الأطراف (ATT/CSP10.WGTU/2024/CHAIR/785/Conf.Rep)، وقد رحب بها المؤتمر العاشر للدول الأطراف. ويتمثل الغرض منها في إرشاد مناقشات عالمية المعاهدة وجهود التوعية لجميع أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة أثناء دورات المؤتمر الحادي عشر إلى الثالث عشر للدول الأطراف، بما يتماشى مع القرار ذي الصلة الصادر عن المؤتمر التاسع للدول الأطراف والمناقشات التي تلتها في الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة أثناء دورة المؤتمر العاشر للدول الأطراف.¹

رؤاد العالمية الإقليمية وغيرهم من أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة

2. في سياق خطة العمل هذه، سوف يتولى الرئيسان المشاركون للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة المسؤولية الأساسية عن القيام بجهود عالمية، بدعمٍ من نواب رئيس معاهدة تجارة الأسلحة، بالتعاون الوثيق مع أمانة معاهدة تجارة الأسلحة.

3. وستكون جهود الرئيسين المشاركين للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة ونواب الرئيس مدعومة من الدول الأطراف الأخرى المستعدة لأن تكون من رؤاد العالمية الإقليمية. ولهذا الغرض، سوف تتواصل معاهدة تجارة الأسلحة مع جهات الاتصال الوطنية للمعاهدة لدى الدول الأطراف في المعاهدة، من أجل الاستفسار عن مدى اهتمام الدول الأطراف بدعم العالمية بأن تكون من رؤاد العالمية الإقليمية.

4. وبالإضافة إلى رؤاد العالمية الإقليمية، يُشجّع جميع أصحاب المصلحة الآخرين في معاهدة تجارة الأسلحة، ومنهم المجتمع المدني على بذل جهود تحقيق العالمية، أو دعمها، في سياق خطة العمل هذه.

محور تركيز جهود عالمية معاهدة تجارة الأسلحة

5. بناءً على توصية الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة، سوف تركز جهود العالمية خلال دورات المؤتمر الحادي عشر إلى الثالث عشر للدول الأطراف بصفة أساسية على دول آسيا والمحيط الهادئ التي لم تنضم بعد إلى المعاهدة. هناك قائمة بالدول ذات الصلة مرفقة بخطة العمل هذه.

6. وبالإضافة إلى ذلك، سوف تركز جهود العالمية على الدول الموقعة في جميع المناطق التي لم تنضم بعد إلى المعاهدة، وبخاصة الدول الموقعة في المنطقة الإقليمية التي سيتم التركيز عليها. هناك قائمة بجميع الدول الموقعة مرفقة بخطة العمل هذه.

7. من أجل ترتيب أولويات جهود العالمية داخل هذه المجموعات، سوف يناقش رؤاد العالمية الإقليمية في المناطق الإقليمية ذات الصلة مع أمانة معاهدة تجارة الأسلحة الدول الأكثر ميلاً للانضمام للمعاهدة خلال السنوات القادمة. ولهذا الغرض، سوف يُجري رؤاد العالمية الإقليمية، بالتعاون مع أمانة معاهدة تجارة الأسلحة، تقييماً مسبقاً للدول ذات الصلة في المنطقة الإقليمية ويسعون للحصول على مدخلات من المهتمين من أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة، ومنهم المنظمات الإقليمية ذات الصلة.

تخطيط جهود عالمية معاهدة تجارة الأسلحة

8. من أجل التخطيط على المستوى الاستراتيجي لجهود العالمية، وتنسيقها ودعمها، يُطلب من رؤاد العالمية الإقليمية وغيرهم من أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة إبلاغ أمانة معاهدة تجارة الأسلحة قبل وقتٍ كافٍ من توقيت جهود العالمية المتوقعة، سواء كانت ثنائية أو متعددة الأطراف أو إقليمية، حيثما كان ذلك ممكناً ومناسباً.

9. وسوف تتواصل أمانة معاهدة تجارة الأسلحة، حيثما كان ذلك ممكناً ومناسباً، مع المنظمات الإقليمية ذات الصلة وغيرها من

¹ انظر الفقرة 23 (أ) و(ب) من التقرير النهائي للمؤتمر التاسع للدول الأطراف (ATT/CSP9/2023/SEC/773/Conf.FinRep.Rev2) والمرفق أ بمسودة تقرير الرئيسين المشاركين للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة إلى المؤتمر التاسع للدول الأطراف (ATT/CSP9.WGTU/2023/CHAIR/769/Conf.Rep).

أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة بغية طلب التعاون وتجنب ازدواجية الجهود.

جوهر جهود عالمية معاهدة تجارة الأسلحة

10. سوف يُجري أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة جهودهم الرامية لتحقيق العالمية في سياق خطة العمل هذه على أساس الإرشادات المقدمة في مجموعة أدوات عالمية معاهدة تجارة الأسلحة التي وضعها الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة لهذا الغرض.² وسوف يساعد هذا على تحقيق الاتساق في سردية عالمية معاهدة تجارة الأسلحة من ناحية تناول الدوافع والفوائد والتحديات المتعلقة بالانضمام إلى معاهدة تجارة الأسلحة.

11. وسوف يروّج أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة أيضاً للصندوق الاستئماني الطوعي، حيث يمكن للدول الموقعة وغيرها من الدول التي أظهرت التزاماً سياسياً واضحاً لا لبس فيه بالانضمام إلى معاهدة تجارة الأسلحة وتحتاج إلى مساعدة في تنفيذ المعاهدة، أن تقدم أيضاً مقترحات مشاريع. وفي نفس الصدد، سوف يروّج أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة أيضاً برنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة ويُحيلون إلى مقدمي المساعدات الدولية الآخرين.

12. وسوف يوجه أصحاب المصلحة في معاهدة تجارة الأسلحة الدعوة، حيثما كان ذلك ممكناً ومناسباً، إلى الدولة (الدول) الأخرى المعنية للمشاركة في اجتماعات الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة، وإحاطة الفريق، على أساس طوعي، بوضعها فيما يتعلق بمعاهدة تجارة الأسلحة، والتحديات والمشكلات المحتملة المتعلقة بالتصديق أو الانضمام.

دعم أمانة معاهدة تجارة الأسلحة لجهود عالمية معاهدة تجارة الأسلحة المستهدفة

13. من أجل دعم جهود العالمية التي يبذلها رواد العالمية الإقليميون والتي تستهدف دولة واحدة محددة أو أكثر، سوف تقدم أمانة معاهدة تجارة الأسلحة وثيقة موجزة تضم ملفاً تعريفياً للدولة (الدول) المعنية فيما يخص معاهدة تجارة الأسلحة. سوف يتضمن الملف التعريفي لمعاهدة تجارة الأسلحة، على الأقل، معلومات بشأن العناصر التالية المتعلقة بالدولة (الدول) المعنية:

- المقترحات في إطار الصندوق الاستئماني الطوعي
- طلبات المساعدة في قاعدة بيانات معاهدة تجارة الأسلحة للتوفيق بين الاحتياجات والموارد
- الطلبات المقدمة إلى برنامج رعاية معاهدة تجارة الأسلحة
- المشاركة في مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة
- العروض التقديمية والبيانات العامة في مؤتمر الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة والفرق العاملة لمعاهدة تجارة الأسلحة
- سجل التصويت بشأن قرارات الجمعية العامة للأمم المتحدة المتعلقة بمعاهدة تجارة الأسلحة
- المشاركة في سجل الأمم المتحدة للأسلحة التقليدية
- المشاركة في الترتيبات الإقليمية ذات الصلة

14. بالنسبة لجهود العالمية المستهدفة التي تنظم على هامش اجتماعات معاهدة تجارة الأسلحة، سوف تفحص أمانة معاهدة تجارة الأسلحة بصورة استباقية، حيثما كان ذلك ذا صلة ومناسباً، ما إذا كان من الممكن تقديم الرعاية للمشاركين ذوي الصلة.

رصد جهود عالمية معاهدة تجارة الأسلحة

15. لكي يدير الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة خطة العمل هذه ويرصد تنفيذها ويوجهه، سوف يظل "تنفيذ خطة عمل الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة لعالمية معاهدة تجارة الأسلحة" عنصراً متكرراً على جدول أعمال الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة.

²مجموعة أدوات عالمية معاهدة تجارة الأسلحة متاحة أيضاً على صفحة الأدوات والمبادئ التوجيهية من الموقع الإلكتروني لمعاهدة تجارة الأسلحة: <https://www.thearmstradetreaty.org/tools-and-guidelines.html>

ملحق بخطة عمل الفريق العامل المعنى بعالمية المعاهدة لجهود عالمية معاهدة تجارة الأسلحة للمؤتمر الحادي عشر إلى الثالث عشر للدول الأطراف: الدول التي سيتم التركيز عليها

دول آسيا والمحيط الهادئ التي لم تصبح دولة طرفاً حتى الآن

بناءً على مجموعات الأمم المتحدة الإقليمية التي تنتمي إليها الدول الأعضاء (<https://www.un.org/dgacm/en/content/regional-groups>)، فإن حالة المعاهدة لدى دول آسيا والمحيط الهادئ، حتى 16 نيسان/إبريل 2024، كالتالي:

الدول الأطراف (12)	الدول الموقعة (11)	الدول الأخرى (31)
1. أفغانستان	1. البحرين	1. بوتان
2. الصين	2. بنغلاديش	2. بروني دار السلام
3. قبرص	3. كمبوديا	3. جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية
4. اليابان	4. ماليزيا	4. فيجي
5. كازاخستان	5. منغوليا	5. الهند
6. لبنان	6. ناورو	6. إندونيسيا
7. جزر المالديف	7. سنغافورة	7. إيران (جمهورية - الإسلامية)
8. بالاو	8. تايلند	8. العراق
9. الفلبين	9. تركيا	9. الأردن
10. جمهورية كوريا	10. الإمارات العربية المتحدة	10. الكويت
11. ساموا	11. فانواتو	11. قيرغيزستان
12. توفالو		12. جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية
		13. جزر مارشال
		14. ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)
		15. ميانمار
		16. نيبال
		17. عمان
		18. باكستان
		19. بابوا غينيا الجديدة
		20. قطر
		21. المملكة العربية السعودية
		22. جزر سليمان
		23. سري لانكا
		24. الجمهورية العربية السورية
		25. طاجيكستان
		26. تيمور - ليشي
		27. تونغا
		28. تركمانستان
		29. أوزبكستان
		30. فييت نام
		31. اليمن

الدولة الموقعة التي لم تصبح دولة طرفاً حتى الآن

حتى 16 نيسان/إبريل 2024، لم تصبح الدول الموقعة التالية بعد من الدول الأطراف:

الدول الموقعة (28)	
1. أنغولا	15. ملاوي
2. البحرين	16. ماليزيا
3. بنغلاديش	17. منغوليا
4. بوروندي	18. ناورو
5. كمبوديا	19. رواندا
6. كولومبيا	20. سنغافورة
7. جزر القمر	21. تايلند
8. الكونغو	22. تركيا
9. جيبوتي	23. أوكرانيا
10. إيسواتيني	24. الإمارات العربية المتحدة
11. هايتي	25. جمهورية تنزانيا المتحدة
12. إسرائيل	26. الولايات المتحدة الأمريكية ³
13. كيريباس	27. فانواتو
14. ليبيا	28. زمبابوي

³وقّعت هذه الدولة على المعاهدة، ولكنها لم تعد تنوي أن تصبح دولة طرفاً.

المرفق ب

المناقشات الهيكلية للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة بشأن الممارسات الوطنية في مجال التصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيقها

قائمة الأسئلة العملية المتعلقة بالتصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيقها

مسودة

ملاحظة أولية

1. تتعلق هذه القائمة من الأسئلة العملية المتعلقة بالتصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيقها بالمناقشات الهيكلية بشأن الممارسات الوطنية في مجال التصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيقها التي ستجرى في الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة. وهي مرفقة بمسودة تقرير الرئيسية المشاركين للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة إلى المؤتمر العاشر للدول الأطراف، وتأتي تنفيذاً لتوجيهات المؤتمر التاسع للدول الأطراف بأن "يستكشف احتمالات تحقيق الاتساق بين عمل [الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة] والعمل الأساسي للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة" على النحو الصادر ضمن مقترح تشكيل الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة وجوهر عمله الذي اعتمده المؤتمر التاسع للدول الأطراف.¹ كما تشير الفقرات 19 و20 و14 من ورقة العمل لإجتماع الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة المقرر انعقادها في 22 شباط/فبراير 2024 مسودة تقرير الرئيسين المشاركين للفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة إلى المؤتمر العاشر للدول الأطراف، فقد أدرجت الأسئلة المتعلقة بالتصديق/الانضمام إلى المعاهدة وتطبيقها من أجل إرشاد المساهمات/العروض التقديمية المقدمة من الوفود بشأن الممارسات الوطنية للتصديق/الانضمام إلى المعاهدة وتطبيقها.

النطاق العام للمناقشات

2. سوف يتناول الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة الجوانب العملية المتعلقة بالتصديق/الانضمام إلى المعاهدة وتطبيقها بشكل مُجمل. على وجه التحديد، سوف ينظر الفريق العامل المعني بعالمية المعاهدة في كيفية تناول الدول الأطراف لعملية التصديق أو الانضمام، وكذلك عملية تقييم ما إذا كانت قوانينها وسياساتها الوطنية تتفق مع اشتراطات المعاهدة، ومع عملية ضمان الاتساق مع المعاهدة إذا لزم الأمر. سوف تمثل جوانب دور السلطة التنفيذية والبرلمان، والعمليات التشريعية وعمليات التشاور الوطنية محور التركيز.

أسئلة

التصديق / الانضمام

1. هل يمكن أن تشرح العملية المتبعة في دولتك للتصديق على معاهدة تجارة الأسلحة أو الانضمام لها وأي تحديات اضطرت دولتك للتغلب عليها؟ ما هي الوزارات و/أو الإدارات و/أو الوكالات التي شاركت في العملية؟ من الذي بدأ العملية؟ هل كانت للمجتمع المدني أو الصناعة أية مشاركة في العملية؟
2. هل يتطلب التصديق أو الانضمام مشاركة رسمية من البرلمان؟
3. هل كان تصديق دولتك أو انضمامها مشروطاً بتماشي القوانين واللوائح والسياسات الوطنية مع المعاهدة؟

التنفيذ

4. كيف جرى تقييم مدى تماشي القوانين واللوائح والسياسات الوطنية لدى دولتك مع المعاهدة وتقييم احتياجات التنفيذ لدولتك؟ هل أنشئت عملية تقييم رسمية؟ إذا كان الأمر كذلك، فما هي الوزارات و/أو الإدارات و/أو الوكالات التي شاركت في هذه العملية؟ هل شارك البرلمان و/أو المجتمع المدني و/أو الصناعة؟ ما هي نواتج هذه العملية (مثل ورقة مفاهيمية أو خارطة طريق أو خطة عمل)؟

¹ انظر المرفق د من مسودة تقرير الفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعال للمعاهدة إلى المؤتمر التاسع للدول الأطراف (ATT/CSP9.WGETI/2023/CHAIR/767/Conf.Rep).

5. هل انطوى تنفيذ دولتك للمعاهدة على وضع قوانين ولوائح جديدة و/أو تعديل القوانين واللوائح القائمة؟ هل يمكنك شرح الخطوات المتخذة في العملية التشريعية، بما في ذلك مشاركة الوزارات و/أو الإدارات و/أو الوكالات المختصة، والمشاورات مع المجتمع المدني و/أو الصناعة؟

6. هل تضمن وضع قوانين ولوائح جديدة و/أو تعديل القوانين واللوائح القائمة على إنشاء رسمي لمؤسسات جديدة للتعامل مع تنفيذ المعاهدة أو تكليف رسمي للمؤسسات القائمة بالفعل بتولي هذه المهمة (بما في ذلك إمكانية النص على ترتيبات مشتركة بين الوكالات)؟

التعاون الدولي والمساعدة الدولية

7. هل هناك مساهمات محددة يمكن أن يسهم بها التعاون الدولي بين الدول (الأطراف) و/أو زيادة المناقشات داخل عملية معاهدة تجارة الأسلحة من أجل تيسير أو دعم التصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيقها؟

8. هل دولتك في موقف يسمح لها بتقديم المساعدة للدول الأطراف الأخرى في مجال التصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيقها؟ هل تحتاج دولتك إلى مساعدة في التصديق/الانضمام للمعاهدة وتطبيقها، أم هل تلقت دولتك المساعدة بهذا الشأن في الماضي، سواء من خلال الصندوق الاستئماني الطوعي أو غيره من مقدمي المساعدات الدولية؟ في الحالة الأخيرة، هل يمكن أن توضح ذلك؟
